

## وزارة التجارة والصناعة

القرار الوزاري رقم ( 11 ) لسنة 2022 م

بشأن تشكيل لجنة القيد الخاصة بمراقبي الحسابات

وزير التجارة والصناعة  [المحامي مسفر عايض](http://mesferlaw.com)  
[mesferlaw.com](http://mesferlaw.com) بعد الاطلاع على:

- بعد الاطلاع على المرسوم بالقانون الصادر رقم (15) لسنة 1979 بشأن الخدمة المدنية وتعديلاته.

- وعلى المرسوم رقم 2015/191 بشأن تنظيم وزارة التجارة والصناعة بتاريخ 17-9-2019.

- وعلى القانون رقم (103) لسنة 2019 بشأن مزاولة مهنة مراقبة الحسابات.

- وعلى القرار الوزاري رقم (568) لسنة 2017 بشأن لجنة القيد الخاصة بمراقبي الحسابات.

- وعلى القرار الوزاري رقم (281) لسنة 2019 بشأن لجنة القيد الخاصة بمراقبي الحسابات.

- وعلى كتاب جمعية المحاسبين والمراجعين الكويتية رقم (2019-19869-17-1)

- وعلى ما عرضه وكيل الوزارة.

- وبناء على ما تقضيه المصلحة العامة.

قرر

مادة أولى

تشكيل لجنة خاصة لمراقبي الحسابات وفقا للمادة رقم (6) من القانون رقم (103) لسنة 2019 بشأن مزاولة مهنة مراقبي الحسابات برئاسة السيد/ وكيل وزارة التجارة والصناعة وعضوية كل من:

1- السيدة/ رقيه سلمان الردهان مدير إدارة المكتب الفني - نائب الرئيس

2- السيد/ علي عويد رخيص جمعية المحاسبين والمراجعين الكويتية - عضوا

3- السيد/ طلال يوسف المزيني جمعية المحاسبين والمراجعين الكويتية - عضوا

4- ممثل عن القطاع القانوني - عضوا

5- السيد/ وليد فاضل العلي - أمين السر

مادة ثانية

تختص اللجنة بما يلي:

النظر في طلبات القيد من أصحاب الشأن في سجل مراقبي الحسابات باعتبارها (لجنة القيد) طبقا للمادة السادسة من المرسوم بالقانون رقم (103) لسنة 2019م بشأن مزاولة مراقبي الحسابات.

مادة ثالثة

يكون نظام عمل اللجنة على النحو التالي:

1- تجتمع اللجنة بدعوة من رئيسها أو من يفوضه في حال غيابه أو قيام مانع لديه.

2- يكون اجتماع اللجنة صحيحا بحضور أغلبيه أعضائها على ان يكون من بين الحضور رئيس أو نائب الرئيس إن وجد.

3- تصدر قرارات اللجنة بأغلبيه أصوات وعند تساوي الأصوات يرجح الجانب فيه الرئيس.

4- يجوز للجنة أن تدعو لحضور اجتماعاتها من ترى حضورهم للاشتراك في مناقشة موضوع معين دون أن يكون لهم حق التصويت.

مادة رابعة

يصرف لأعضاء اللجنة والمستعان بهم مكافأة ماله وفقا للقرار رقم (41-2016) الصادر من مجلس الخدمة المدنية بشأن بدل حضور جلسات اللجان في الجهات الحكومية.

مادة خامسة

تكون مدة اللجنة ثلاث سنوات قابلة للتجديد لمدة ماثلة.

مادة سادسة

على المسؤولين كل فيما يخصه تنفيذ هذا القرار ويعمل به اعتبارا من تاريخ صدوره ويلغى كل ما يخالف احكامه وينشر في الجريدة الرسمية.

وزير التجارة والصناعة

فهد مطلق الشريعان

صدر في : 15 رجب 1443 هـ

الموافق: 16 فبراير 2022 م